شرح إبن عقيل

وهذا مستفاد من قوله وأعربت ما لم تضف إلى آخر البيت أي وأعربت أي إذا لم تضف في حالة حذف صدر الصلة فدخل في هذه الأحوال الثلاثة السابقة وهي ما إذا أضيفت وذكر صدر الصلة أو لم تضف ولم يذكر صدر الصلة أو لم تضف وذكر صدر الصلة وخرج الحالة الرابعة وهي ما إذا أضيفت وحذف صدر الصلة فإنها لا تعرب حينئذ .

(وبعضهم أعرب مطلقا وفي ... ذا الحذف أيا غير أي يقتفي) .

(إن يستطل وصل وإن لم يستطل ... فالحذف نزر وأبوا أن يختزل)